



# ملتقى المعارف الزراعية الفلسطينية

## Palestinian Agricultural knowledge forum

### تعليمات خط اخذ العينات للمواد الغذائية المستوردة لسنة ٢٠٠١

#### المادة ١

تختص هذه التعليمات بتحديد حجم العينات وطرق اخذها من ارساليات المواد الغذائية المستوردة لغايات الفحوص المخبرية الخاصة بالصلاحية للاستهلاك البشري .

أ . تعريف المصطلحات المستخدمة في هذه التعليمات :

١/ لجنة اخذ العينات:

هي اللجنة الفنية المشكلة في المراكز الجمركية والمكونة من مندوبين عن وزارة الصحة ووزارة الزراعة ومؤسسة المواصفات والمقاييس ودائرة الجمارك وعن أي جهة رسمية اخرى ذات علاقة ان لزم ذلك .

٢/ آلية عمل لجنة اخذ العينات :

- تؤخذ العينات في المركز الجمركي من قبل لجنة اخذ العينات باغلبية الاعضاء على ان يكون مندوب وزارة الصحة احدهم وبحضور صاحب العلاقة او مندوبا عنه.

- يجب ان يكون صاحب الارسالية او مندوبا عنه حاضرا عند الكشف على الارسالية واخذ العينات منها ، ويؤخذ

توقيعه مع توقيع اعضاء لجنة اخذ العينات على متن مشروحات اللجنة .

- يجب ان تدون لجنة اخذ العينات جميع الملاحظات التي تراها حول الارسالية وكيفية جمع العينات وحجمها.

- يجب انجاز عملية جمع ونقل العينات بطريقة تضمن الحفاظ على العينة في نفس الظروف التي كانت بها

قبل اخذها ، وبحيث لا تؤثر على احتمالات قبول او رفض الارسالية التي اخذت منها العينة .

٣/ العينة الممثلة :

هي المقدار الذي يؤخذ من المادة الغذائية بطريقة عشوائية بحيث يمثل نوعية وخصائص كمية الغذاء المطلوب اتخاذ قرار بشأنه وحسب هذه التعليمات .

٤/ الارسالية :

هي كمية المادة الغذائية التي تصل للمركز الجمركي والمنظم بها معاملة جمركية او اذن تسليم او بوليصة

واحدة .



# ملتقى المعارف الزراعية الفلسطينية

## Palestinian Agricultural knowledge forum

### أ/٥ التشغيلية او الدفعة :

هي كمية محددة من المادة الغذائية الواردة ضمن الارسالية ذات الصنف الواحد والعلامة التجارية الواحدة وتحمل رقم تشغيله و / او تاريخ انتاج واحد والمنتجة تحت ظروف متشابهة .

### أ/٦ الطرود :

هي صناديق او كراتين او شواتل او صفائح معدنية او براميل الصنف الواحد في الارسالية .

### أ/٧ الوحدة او العبوة :

هي اصغر قطعة داخل الطرد تحمل بطاقة بيان حسب تعليمات المواصفة القياسية اردنية تبين جميع المعلومات اللازمة عن الصنف ( كالعبوة ، العلبة ، المرطبان ، الخ ... )

## المادة ٢

### ب. ملاحظات حول طريقة اخذ العينات :

ب/١ تقوم اللجنة باخذ العينات من المواد الغذائية التي لا تحتاج الى ظروف خاصة لسحبها في موقع الارسالية في المركز الجمركي .

ب/٢ في حالة عينات المواد الغذائية التي تحتاج لظروف خاصة لسحبها ، تؤخذ العينات في غرفة مخصصة لهذا الغرض في المركز الجمركي وباستخدام الادوات المناسبة لذلك .

وفي حالة عدم توفر المكان وادوات اللازمة ، ترسل وحدات العينة كاملة لمختبرات وزارة الصحة لاخذ العينات اللازمة منها واعادة ما تبقى منها الى اصحابها .

ب/٣ في حالة طرود المواد الغذائية المعقمة ( مثل براميل مركزات العصير ومركزات المشروبات الغازية المعقمة ، ومركزات المضافات الغذائية وغيرها ، تقوم لجنة اخذ العينات باختيار الطرود وتضع عليها علامة مع ختم اعضاء اللجنة وتسلم لاصحاب العلاقة ويرسل كتاب من رئيس المركز الجمركي لمدير الصحة الذي يقع المصنع في منطقة اختصاصه للايعاز بسحب العينات في المصنع من قبل مندوبي مديرية الصحة وبحيث تاخذ العينات من الطرود التي اختارتها لجنة اخذ العينات في المركز الجمركي قبل التصنيع مباشرة مع السماح للمؤسسة الغذائية باستخدام الطرود التي اخذت منها العينات في التصنيع الغذائي والتحفظ على الكمية المنتجة من قبل مديرية الصحة لحين ظهور نتائج الفحص المخبري .

ب/٤ لدى جمع العينات ، تؤخذ بعين الاعتبار رقم التشغيلية وتاريخ الانتاج او الحصاد بحيث تؤخذ هذه العينات من كل تشغيله وتاريخ انتاج او حصاد بشكل مستقل .



## ملتقى المعارف الزراعية الفلسطينية Palestinian Agricultural knowledge forum

ب/٥ في حالة ان جميع طرود او عبوات الارسالية متجانسة ظاهريا وبلا عيوب ، تؤخذ العينات حسب التعليمات والجدول المرفقة .

وفي حالة وجود اختلافات ظاهرية على طرود وعبوات الارسالية من الخارج ( كالبلل ، الصدا ، الانبعاج ، التلوث او نزع الرقعة ... الخ باستثناء الانتفاخ والسيلان ) تفرز وحدات ارسالية الى مجموعات متجانسة ظاهريا وتأخذ عينات مستقلة من كل مجموعة ويبين على نموذج ارسال العينات للفحص المخبري ملاحظات لجنة اخذ العينات حول العيوب الظاهرية للكمية التي تمثلها العينات .

ب/٦ في حالة اخذ العينات من المواد الغذائية السائبة ( كالحبوب والبقوليات ، الاعشاب الجافة ، التمور .....الخ) يجب ان لا يقل وزن وحدة العينة من كل موقع اخذ العينات عن ٢٠٠ غرام باستثناء الجميد حسب الجدول الخاص به .

ب/٧ بخصوص ارساليات المواد الغذائية المبردة والمجمدة ، تقوم لجنة اخذ العينات بالتأكد من ان درجة حفظ الاغذية المبردة والمجمدة اثناء النقل كانت مطابقة لتعليمات وزارة الصحة . ولدى ارسال العينات للفحص المخبري يجب تدوين ملاحظات الفحص الظاهري للارسالية ( مثل وجود رائحة كريهة داخل واسطة النقل ، وجود سائل انفصالي مدمم داخل الطرود ، وجود تمزق بالكراتين .....الخ ) على نموذج طلب الفحص المخبري للعينات .

-عينات الاغذية المبردة تاخذ وتوضع مباشرة في صندوق العزل المبرد ( Ice Box ) وترسل الى المختبرات باسرع وقت ممكن .

-في حالة عدم امكانية اخذ اجزاء من وحدات ارسالية المادة الغذائية المجمدة في المركز الجمركي كعينات للفحص المخبري ترسل وحدات كاملة من هذه المادة الغذائية الى المختبرات لفحصها .

-في حالة توفر الامكانية لاخذ اجزاء من وحدات ارسالية المادة الغذائية المجمدة ، يتم اتباع الخطوات التالية .  
\*ترسل وحدات العينة الى غرفة تحضير العينات في المركز الجمركي لاخذ الاجزاء المطلوبة كعينات وبحيث لا تتجاوز درجة حرارة الغرفة + ١٠ م .

\*يؤخذ بواسطة ادوات معقمة قطعة من كل وحدة بطول ١٠ سنتيمتر وعرض ١٠ سنتيمتر وبارتفاع الوحدة ( القالب ) وتوضع مباشرة في عبوة معقمة تغلق وتحفظ في صندوق العزل المبرد ( Ice Box ) وترسل الى المختبر فورا .

ب/٨ تقوم لجنة اخذ العينات باخذ العينات باخذ العينة حسب الجداول الواردة في التعليمات وتقسّم الى قسمين مناصفة ، يحرز كل منها اصوليا وضمن طرود ويوقع عليها من قبل لجنة اخذ العينات وتختتم بالخاتم الرسمي.

ب/٩ يرسل القسم الاول من العينة بموجب كتاب رسمي الى مختبرات وزارة الصحة لفحصه وبيان مدى



# ملتقى المعارف الزراعية الفلسطينية

## Palestinian Agricultural knowledge forum

صلاحيته للاستهلاك البشري .

ب/١٠ يسلم القسم الثاني من العينة الى اصحاب العلاقة ( مقابل التوقيع على نموذج خاص معد لهذا الغرض ) لحفظه بطريقة سليمة تضمن الحفاظ على خصائص العينة الاصلية مع عدم التصرف بها الى حين ظهور النتائج المخبرية للقسم الاول من العينة ، ويوضح ذلك على متن المعاملة الجمركية .

ب/١١ في حال ثبوت صلاحية القسم الاول من العينة للاستهلاك البشري والتخليص على الارسالية التي تمثلها العينة ، يسمح لصاحب العلاقة بالتصرف بالقسم الثاني من العينة والمسلم له .

ب/١٢ بخصوص عينات الاغذية لاغراض فحص سموم الافلاتوكسين وبغض النظر عما ورد في هذه التعليمات حجم العينات ، يراعى اخذ عينة موسعة تاخذ بشكل عشوائي من اكبر عدد ممكن من المواقع وحسب نوع المادة الغذائية .

### المادة ٣

#### ج. توضيب وارسال واستلام العينات

ج/١ ترفق العينات بكتاب يبين كافة البيانات المتعلقة بالعينة وتاريخ الانتاج والانتهاى ومصدر العينة وبلد المنشأ واسماء وتواقيع اللجنة التي اخذت العينة .

ج/٢ ترسل العينات ضمن اوعية او مغلفات او اكياس محكمة الاغلاق ومختومة بالخاتم الرسمي وتواقيع لجنة اخذ العينات وبطريقة تحول دون التلاعب بالعينة .

ج/٣ عينات المواد الغذائية المبردة والمجمدة توضع في اوعية خاصة تحفظها على درجة الحرارة المقررة لنوع المادة الغذائية وتسلم الى المختبر في نفس اليوم الذي اخذت به من الارسالية وباسرع وقت ممكن .

ج/٤ يستلم المختبر عينات المواد الغذائية خلال اوقات الدوام الرسمي .

ج/٥ يعطي المختبر ناقل العينة اشعاراً باستلامها يبين فيه تاريخ وساعة استلام العينة وكميتها واسم وتوقيع المستلم .



# ملتقى المعارف الزراعية الفلسطينية

## Palestinian Agricultural knowledge forum

### المادة ٤

#### د. اعادة الفحص :

في حالة الاعتراض من قبل صاحب العلاقة على نتيجة الفحص المخبري لعينات المادة الغذائية يتم النظر في امكانية اعادة الفحص ضمن اطار ما يلي :

١/د يقدم المعارض على نتيجة الفحص المخبري طلبا خطيا الى مديرية صحة الغذاء لاعادة الفحص مبينا فيه مبررات الاعتراض .

٢/د تقوم مديرية صحة الغذاء بدراسة طلب اعادة الفحص ، وفي حالة الموافقة يتم ارسال نصف العينة المحتفظ بها لدى المستورد للفحص المخبري في مختبر معتمد من قبل وزارة الصحة بموجب كتاب رسمي لهذه الغاية .

٣/د في حالة ان نتيجة الفحص لنصف العينة الثاني تختلف عن نتيجة الفحص لنصف العينة الاول ، تتم مراجعة ودراسة جميع المعلومات الخاصة بالارسالية موضوع البحث من قبل مديرية صحة الغذاء .

وإذا تبين بناء على مراجعة ودراسة الموضوع ان هناك شكوك حول مصداقية نتيجة الفحص اول ، او في حالة عدم وجود مؤشرات لتشكيك بمصداقية كلا الفحصين ، فتتم الموافقة على اعادة اخذ العينات موسعة واعادة الفحص في مختبر معتمد من قبل وزارة الصحة غير المختبر الذي اجرى فيه الفحص واول مرة .

٤/د في حالة عدم امكانية البت في طلب اعادة الفحص من قبل الفنيين في مديرية صحة الغذاء بسبب ملاسبات فنية وتحليلية خاصة ، يحال الموضوع الى اللجنة الدائمة لسلامة الغذاء او أي لجنة فنية تحل محلها .

٥/د يتم استيفاء اجور مقابل اعادة الفحص من صاحب العلاقة بحيث تشمل هذه الاجور تكاليف الفحوص المخبرية وبدل الخدمات المقدمة لهذه الغاية .

٦/د تعتبر النتيجة المخبرية لاعادة فحص العينات ملزمة بشكل نهائي ما لم يكن هناك مبررات فنية واضحة تستدعي اعادة النظر بها مرة اخرى وبقرار من مجلس ادارة الغذاء .